الأمن الاجتماعي ومقوماته في المنظور القرآني

م.د . وليد عبد الرحمن إسماعيل

م.د ستار جبار كاظم

مشكلة البحث :

يعد الأمن الاجتماعي حاجة ضرورية ملحة لاي مجتمع ، لانه يتعلق بابناء المجتمع بمختلف الشرائح(ذكوراً واناثاً وشيوخاً وشباباً)، ومهما تنوعت الديانات والمذاهب والقوميات والعروق ، كذلك على الصعيد السياسي والاجتماعي والتربوي والثقافي والديني والصحي والاقتصادي ، فالأمن الاجتماعي مرتكز مهم من مرتكزات الاستقرار والطمأنينة في المجتمع ، وإذا ما فقد الأمن او ضعف فأن النتيجة الحتمية لذلك هو تدهور وزعزعة الاستقرار المجتمعي ، وفقدان نعمة الأمن التي بفقدانها يعني فقدان كل شيء ، وهذا ما بينه إمام الهدى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الشريف " من أصبح منكم آمناً في سربهِ معافى في جسدهِ عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها "(الترمذي :٤/٥٧٤) ويقصد في ذلك انه متى انعدم الأمن وهو اولى حقوق الانسان فانه لا أستمتاع للإنسان بنعمة الصحة التي قد يفقدها بسب انعدام الأمن ولا بما يتحقق له من توفر قوت يومه وهو الأمن الغذائي وبذلك يكون الأمن الاجتماعي في اعلى مراتب درجات حقوق الأنسان التي بنبغي ان تتحقق له على ارض الواقع ، لذا فالأمن الاجتماعي في الاسلام فريضة شرعية وضرورة حياتية لا يستغني عنه اي أنسان فلقد كفل الله سبحانه وتعالى للأنسان الأمن الكامل في حياته بما وضع له منهج قويم ينظم حركته فيها فلا يهنأ للأنسان عيش وهو مهدد في ماله او نفسه او عرضه ، ومن هنا ومن قناعة الباحث المطلقة بان القرآن الكريم دستور الحياة لم يدع شارده ولا وارده تخص الأنسان وحقوقه الا ذكرها وبينها لذلك عزم الباحث على الخوض في غمار هذا الموضوع من خلال منظار نرى فيه تفصيل كل شيء وهو منظار القرآن الكريم فمن راى به راى الحق ابلج وراى الباطل يتلجلج لذلك تحددت مشكلة البحث بالسؤال الرئيس الأتي :

(ما الأمن الاجتماعي ومقوماته في المنظور القرآني)

أهمية البحث : أن شرعية الأمن الاجتماعي تأتي في قوله تعالى﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ]** البقرة/٢٠٨ وفي قول المصطفى٨ " لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه" (مسلم : ١/ ١٦١)لذا ان أهمية الأمن والسلم الاجتماعي قد تجاوزت الحق الإنساني لتجعله فريضة الهية وواجباً شرعياً وضرورةً من ضرورات استقامة العمران الإنساني وإقامة مقومات الأمن الاجتماعي الاساسي لاقامة الدين فرتبت على صلاح الدين وليس العكس كما قد يحسب الكثيرون ، فالقرآن الكريم قد اعطى هذا الجانب إهتماماً كبيراً لما لهُ من أثر في توطين النفس البشرية على الرضا والاستسلام والترقب والاهتمام وفق منطلق عقدي جعل له التوجيه الأسلامي قاعدة متينة يرتكز عليها وسنداً قوياً يدعمه لتشد بذلك جوانب النفس حتى لا تنحرف او تزيغ ، فالإعداد الذي أمر به الحق تعالى المسلمين في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يسع جميع الجوانب الفكرية،والعسكرية،والاجتماعية، والسياسية التي توفر الأمن للجميع ،وما القوة التي طالبنا بها الاسلام الا القدرة التي تحفظ وتصون العهد وترد المظالم وتنصر المظلوم (نت:١ عبد الحليم ٢٠١٢:منتديات الملتقى الفقهي) . ويتبين من ذلك ان مسألة الأمن الاجتماعي تعد أمراً اساسياً في الوجود ومصداقاً لقوله تعالى ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ]**قريش/٣-٤ فالحاجة التي استخلف الله تعالى عليها بني آدم وانعدام الامن يؤدي الى القلق والخوف ويحول دون الاستقرار والبناء ويدعو الى الهجرة والتشرد وتوقف اسباب الرزق يقود الى انهيار المجتمعات ومقومات وجودها وهذا ما عشناهُ في الفترة السابقة ولا تزال اثاره باقية الى يومنا هذا . ومن هنا تبرزأهمية البحث بما يأتي :

١- يستمد اهمية البحث من اهمية القرآن الكريم المعنى في هذا البحث .

٢- اهمية الامن الاجتماعي باعتباره مرتكزاً وقاعدة تستند عليه المجتمعات المتطورة.

٣- اهمية الامن الذي يعد من الضرورات الخمس(الدين ،العقل ،المال ،النفس ،العرض).

هدف البحث : يهدف البحث الحالي التعرف على مفهوم الأمن الأجتماعي في القرآن الكريم وابرز مقوماته، وانواع الأمن .

حدود البحث : سيقتصر البحث الحالي على الآيات التي اشارت وتناولت الى مفهوم الأمن في القرآن الكريم .

تحديد المصطلحات :

الأمن لغةً: ضد الخوف ونقيضه ، والأصل ان يستعمل في سكون القلب

(ابن منظور د.ت :ج١٣/٢١)

فالأمن يعني الطمأنينة والاستقرار وعدم الخوف ، ويعني الصدق وعدم الخيانة ولهذا يقول ابن فارس : الهمزة والميم والنون اصلان متقاربان أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة ومعناها سكون القلب ، والاخر التصديق (ابن فارس ١٩٩٨ : ج١/١٣٣)

اما الأمن اصطلاحاً : إحساس بالطمأنينة التي يشعر بها الفرد سواء بسب غياب الاخطار التي تهدد وجوده او نتيجة أمتلاكه الوسائل الكفيلة بمواجهة الاخطار حال ظهورها .

(محمد ٢٠٠٤م : ٤٢١)

القرآن لغةً : اختلف أهل اللغة في أصل كلمة قرآن ويمكن اختصار وحصر اقوالهم في أتجاهيين يوردهما السيوطي :

الأتجاه الأول : كلمة القرآن اختلف فيه فقال جماعة هو اسم علم غير مشتق خاص بكلام الله فهو غير مهموز وبه قرأ ابن كثير وهو مروي عن الشافعي أخرج البيهقي والخطيب وغيرهما عنه أنه كان يهمز قرأت ولا يهمز القرآن ، ويقول القرآن اسم وليس بمهموز ولم يؤخذ من قرأت ولكنه اسم لكتاب الله مثل التوراة والانجيل.

الأتجاه الثاني : يذهب الى ان لفظ القرآن مشتق وجاء في هذا الاتجاه اربعة اقوال

١- ان القرآن مصدر لقرأت كالرجحان والغفران سمي به الكتاب المقروء من باب تسمية المفعول بالمصدر وبه قال اللحياني وآخرون .

٢- وقال قوم منهم الاشعري هو مشتق من قرنت الشيء بالشيء أذضممت احدهما الى الآخر

٣- وقال الفراء هو مشتق من القرائن لان الايات منه يصدق بعضها بعضاً ويشابه بعضهابعضاً وهي قرائن وعلى القولين بلا همز ايضاً ونون اصلية .

٤- وقال آخرون منهم الزجاج هو وصف على فعلان مشتق من القرء بمعنى الجمع ومنه قرأت الماء في الحوض اي جمعته (السيوطي ١١٩٥م: ١/١٤٤)

اما القرآن أصطلاحاً : هناك تعاريف كثيره ذكرها العلماء نذكر بعض منها

١- القرآن هو كلام الله المعجز ووحيه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم المكتوب في المصاحف المنقول عنه بالتواتر المتعبد بتلاوته . (الصباغ ١٩٧٥: ٦)

٢- المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلاً متواتراً بلا شبهة

(الجرجاني ١٩٨١:١٧٤)

٣- كلام الله المنزل على خاتم الانبياء والمرسلين بوساطة الامين جبريل عليه السلام المكتوب في المصاحف المحفوظ في الصدور المنقول إلينا بالتواتر المتعبد بتلاوته المبدوء بسورة الفاتحة المختتم بسورة الناس . (أمين ١٩٨٠م:١١)

الفصل الثاني

مفهوم الآمن الأجتماعي :

تعددت الآرأء حول مفهوم الأمن الأجتماعي اذ يعرفه الجيزاني :

الأمن الأجتماعي في الأسلام يستوعب كل شيءمادي ومعنوي فهو حق للجميع افراداً وجماعات مسلمين وغير مسلمين محتوياً على مقاصد الشريعة الأسلامية الخمسة حفظ (الدين ،النفس ،العقل ، المال ، العرض) مطلوب شرعاً المحافظة عليها . (الجيزاني ٢٠٠٦م :١/٢٤٠)

وعرفه التركي : هو الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع في الانسان فرداً او جماعة اي يكون المجتمع المسلم كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً . (تركي ب.ت :٩٢)

وعرفه المؤرخ جواد مطرالموسوي: ان الأمن الأجتماعي يبدا من الذات اولاًاي على العائلة زرع الثقة في نفوس ابنائها ومتابعة تصرفاتهم وعلاقاتهم مع الاخرين خوفاً من الانزلاق في اعمال تمس الأمن الأجتماعي ، وعلى الفرد ان يكون حريصاً على أمن محيطهِ ،وان يتعاون مع الجهات الامنية الرسمية وغير الرسمية والاهم من هذا يجب على العائلة والمؤسسات التربوية تعزيز الأيمان بالله والتأكيد على الايات القرآنية المباركة التي تحث على أحترام الانسان والتعاون والخوف من عقاب الاخرة من خلال تاكيد وتعزيز الوازع الديني عند الانسان. (مدني ٢٠١١ :١٢٠)

ومن التعاريف اعلاه يتبين ان الأمن الأجتماعي هو مرادف لسلامة الفرد في المجتمع فهو يقوم اولاً وقبل كل شيء على مبدأ التربية الأخلاقية للفرد وتعزيز الضمير عنده بكل مستلزمات الدفاع الذاتي من فعل السوء وارتكاب المحرمات بكافة اشكالها انطلاقاً من الفرد نفسه اولاً ثم المحيط ثانياً ثم يعمم في المجتمع ككل.

اهمية الأمن الأجتماعي :

ان الأمن نعمة عظيمة أمتن الله بها على عباده قال الله تعالى ﴿**لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ**﴾

قريش/١-٤ والأمن يدفع الانسان الى القيام بواجبه نحو ربه ودينه ومجتمعه الامر الذي يجعله يطمئن على نفسه ومعاشه وقوته .لذلك كان الأمن غاية الشرائع وهدفها الأسمى ، وقد أنزل الله الشرائع متعاقبة متتالية منذ هبط آدم الى هذه الأرض حيث كانت عناية هذه الرسالات إقامة الأمن الأجتماعي بين بني الإنسان ،فالرسالات التي كان اخرها الدين الأسلأمي مبينة الحلال والحرام والحق والباطل الذي يؤدي عند الالتزام به الى الأمن والامان . وجاءت الاحاديث النبوية تؤكد هذا المعنى قال المصطفى ^ " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم " (الترمذي د.ت : ج٥/١٧) . وفي حديث اخر ان النبي^ قال " كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه " (مسلم د.ت :ج٤/١٩٨٦)

ويعد الأمن مقصداً من مقاصد الشريعة فقد حصر العلماء المقاصد الضرورية في حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل ، ولقد اتفقت الامة بل سائر الملل على ان الشريعة وضعت للمحافظة على الضرورات الخمس . (الشاطبي ١٩٩١: ج١/٣٨)

وهناك علاقة قوية بين الأمن والايمان فإن المجتمع إذا آمن أمن وإذا أمن نمى فعاش افراده مع الأمن حياة طيبة كما قال تعالى **[الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ]** الانعام /٨٢ . وصرح الماوردي بأن صلاح الدنيا وانتظام أمرها بستة اشياء منها "أمن عام تطمئن إليه النفوس وتنتشرفيه الهمم ويسكن فيهالبريءويأنس به الضعيف فليس لخائف راحة ولالحاذر طمأنينة " . (الماوردي١٩٩١م:١١٩)

اما ان اختل الأمن فستسود الفوضى ويحل الخوف والاضطراب وتتغير القيم والأخلأق وتصبح الأرض مسبعة يأكل فيها القوي الضعيف ، وتصبح مقدرات المجتمع بأيدي المجرمين وتتوقف عجلة البناء والتنمية ويهاجر الناس ورؤس الاموال الى أماكن اكثر أمناً ،بل اختلال الأمن يؤثر في عبادات الناس التي هي الغاية من خلقهم . لهذا وجب على الجميع المحافظة على الأمن والأستقرار، ومدارسنا وجامعاتنا ومعاهدنا معنية بالدرجة الاولى بالقيام بهذا الدور ، وجعل ذلك جزءاًمن برنامجها التربوي ورسالتها التوجيهية لأن التعليم أحد أسباب تحقيق الأمن الشامل في المجتمع اذا أقترن بالتهذيب وحسن التربية وغرس القيم الأسلأمية والترغيب فيها ، وبهذا يتحقق القول أفتح حلقة دراسية تغلق سجناً ، وقد نقل عن بعض فلاسفة الأغريق قولهم " أن الإنسان حيوان اذا اغفل تعليمه كان في

منتهى التوحش والقوة واذا أضيف التعليم الى طبيعته الخيرة عاد اليفاً منصفاً"
(محمد ١٩٨٠م :٢٨٧)

فاذا كان التعليم الوضعي يحدث هذه النقلة الإيجابية فكيف الحال مع تعلم المنهج الرباني الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والذي يحقق الطمأنينة والأمن قال تعالى[**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا**]الإسراء /٩ . ومن هنا كان الأمن حاجة إنسانية تميز الفرد عن بقية الكائنات حيث يصنفها التربويون في الدائرة الثانية بعد الحاجات الاساسية المتمثلة في الطعام والشراب حيث يصعب تحقيق احتياجات الناس في غياب شعورهم بالأمن والامان (عثمان ٢٠٠٤م : ١١٣٣)

والأمن الأجتماعي يؤكد على المظاهر الإيجابية المعبرة عن الشعور بالأمن والطمأنينة والتقبل من الاخرين والتواد مع أفراد المجتمع لأن مفهوم الأمن يتمثل في وعي الفرد وإدراكه لواجبه في محيطه الأجتماعي وما عليه من واجبات بما ينعكس إيجابياً على حياته وعليه فان الأمن الأجتماعي يتضمن شعور الفرد باشباع حاجاته الأجتماعية في محيطه الاجتماعي حيث يشعر الفرد بذاته ويعرف أدواره الاجتماعية الامر الذي يدفع الفرد عندئذ الى الشعور بالحاجة الى الانتماء للتمسك بتقاليد الجماعة ومعاييرها لدرجة ان الفرد يتمثلها كما لو كانت معاييره هو الذاتية .

انواع الأمن الأجتماعي :

ينقسم الأمن باعتبارات عدة نشير الى ما يناسب منها طبيعة بحثنا :

١- التقسيم الاول : اقسام الامن باعتبار الفرد والجماعة وهو بهذا الاعتبار نوعان

النوع الاول الأمن الفردي وهو تحقيق الطمأنينة للفرد باعتباره إنساناً وذلك بسلامته من كل خطر يهدد حياته وحاجاته.

النوع الثاني الأمن الجماعي وهو أمن الامة كلها وذلك بتحقيق الحماية لحقوقها العامة ومصالحها الجماعية المتمثلة في وحدتها الدينية والاجتماعية والفكرية .

وفي الحقيقة فأن الأمن الفردي والأمن الجماعي متداخلان فأمن الفرد هو أمن الجماعة وما يفسد على الفرد أمنه يمكن ان يفسد أمن الجماعة . (الزهراني ٢٠٠٤م :٩١٩)

٢- التقسيم الثاني : تقسيم الأمن باعتبار المآل وهو بهذا نوعان

النوع الاول الأمن الدنيوي وهوحصول الانسان على ضرورات الحياة وحاجياتها وتحسيناتها وشعوره بالاطمئنان عليها .

النوع الثاني الأمن الاخروي وهو الأمن التام الذي لا خوف معه وهذا يحصل لعباد الله الذين التزموا بمنهج الله وعبدوا الله وحده لا شريك له قال الله تعالى ﴿**ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ** ﴾الحجر ٤٦ ومن عمل بأسباب هذا الأمن يسر الله له اسباب الأمن الدنيوي (محمد٢٠٠٤م:٤٣١)

الفصل الثالث :. الأمن الاجتماعي في القرآن الكريم

يعد القرآن الكريم اعظم منهج تربوي عرفه البشر ، وقد طبقته امة كانت تعاني الفرقة والضعف والجهل والتأخر فأصبحت أرقى الأمم أعلمها وأقواها (عمر١٩٩٥م:٧)

كيف لا يكون ذلك وقد نزل القرآن الكريم لهداية الإنسان وتعليمه وتنظيم حياته فهو كتاب جاء اساساً للإنسان ويهدف الى اصلاحه حيث اشتمل على وصف أحوال النفس الإنسانية واسباب انحرافها ومرضها وطرق تربيتها وتهذيبها وعلاجها وكثير من الحقائق عن الإنسان وحياته النفسية (نجاتي ١٩٨٠م:٣٩٣)

لقد أصلح القرآن الكريم المجتمع الذي نزل فيه وما بعده من المجتمعات المتجددة والتي اخذت بهديه وأستضات بنوره فهو كفيل بأن يصلح المجتمعات المعاصرة ويعالج القضايا المتجددة لانه لا يزال وسيظل بحمد الله يحمل كل عناصر النمو والتجدد والكفيلة بأن تجعله صالحاً للتطبيق في كل مجتمع وان اختلفت مقوماته قليلاً او كثيراً عن مقومات المجتمع الذي نزل فيه القرآن الكريم ولن يصلح آخرهذه الامة الا بما صلح اولها ، وسيظل هذا المنهج القرآني على اختلاف الازمان والاجيال الدواء لكل داء والحل لكل مشكلة والعصمة من كل ضلال وذلك بنص حديث المصطفى صلى الله عليه

وآله وسلم الذي يقول فيه " إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض (يوسف ٢٠٠٢م:٢٠)

والأمن الاجتماعي وسلامته من الامور المهمة التي عالجها القران الكريم حيث تظافرت النصوص القرآنية في التأكيد على أهمية الأمن وضرورته للفرد والمجتمع وأبانت الاسباب المحققةللامن في الدنيا والاخرة وحذرت من يوقع في الخوف والاضطراب بأساليب مختلفة منها اساليب مباشرة واساليب غير مباشرة سنتطرق الى بعضها فيما يأتي:

اولاً : ذكر الله قاعدتين مهمتين في تحقيق الامن وإرسائه في الدنيا والاخرة وهما

الايمان بالله والعمل الصالح وجعل الأمن جزاءً لاهل الايمان والعمل الصالح وذلك في نصوص قرآنية كريمة منها

١- قوله تعالى﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ** ﴾الانعام/٨٢ وهذا يشمل الأمن الدنيوي والاخروي وقوله تعالى﴿**أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (٦٣) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٦٤)**]يونس/٦٢-٦٤

٢- قوله تعالى في الأمن الدنيوي[**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**]النور /٥٥

٣- وقال في الامن الاخروي **[مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ]** النمل/٨٩ وقال تعالى **[إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ]**فصلت /٤٠ والمراد ان مصيره الجنة إذ لا غاية للامن الا انه في نعيم(ابن عاشور د.ت : ٣٨٢٥/١

ثانيا : الأمتنان على الناس بالأمن تنبيهاً لهم الى انه نعمة كبرى تستحق الشكر والمحافظة وذلك في مواضع كثيرة من القرآن الكريم منها:

١- ان الله أمتن على أهل مكة بانها كانت آمنة مطمئنة مستقرة ويتخطف الناس حولهاومن دخلها كان آمناً لا يخاف فقال تعالى[**أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ]**العنكبوت /٦٧ (ابن كثير ١٩٩٩م :ج٦/٢٤٧)

٢- وأمتن على قريش بنعمة الأستقرارالأمني والرخاء الاقتصادي وذلك ما كانوا يألفونه من الرحلة في الشتاء الى اليمن وفي الصيف الى الشام في التجارة وغير ذلك ثم يرجعون الى بلدهم آمنين في اسفارهم لعظمتهم عند الناس لكونهم سكان حرم الله فمن عرفهم إحترمهم قال سبحانه وتعالى﴿**لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ** ﴾ قريش/١-٢ ووجههم الى كيفية المحافظة على هذه النعمة فقال تعالى [**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ** ﴾قريش /٣-٤

ثالثاً: جعل الخوف وزوال الأمن عقوبة إلهية للمجتمعات الفاسدة التي لم تسلك السبل الحقيقة للأمن وذلك في أمثلة وقصص تضمنها كتاب الله من ذلك :

١- قوله تعالى **[وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ]**النحل/١١٢ قال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى **[فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ]**قريش/٣-٤ ولهذا من استجاب لهذا الامر جمع الله له بين أمن الدنيا وأمن الاخرة ومن عصاه سلبهما منه كما قال تعالى[**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ]**النحل/١١٢

(ابن كثير ١٩٩٩م:٨/٤٩١)

٢- قوله تعالى في قصة سبأ ﴿**لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ (١٥) فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ** ﴾سبأ/١٥-١٦ ثم قال تعالى **[ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ]**سبأ/١٧ وقال بعدها﴿**فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ**﴾سبأ/١٩ اي ان

في هذا الذي حل بهؤلاء من النقمة والعذاب وتبديل النعمة وتحويل العافية عقوبة على ما ارتكبوه من الكفر والاثام لعبرة ودلالة لكل عبد صبار على المصائب شكور على النعم

(ابن كثير ١٩٩٩م :٥١٢/٦)

رابعاً : عالج القرآن الكريم الجريمة ومقدمتها وقد سلك في ذلك منهجي العلاج المعروفين

١- العلاج الوقائي من الجريمة وهو ايجاد عوامل منع وقوع الجريمة

٢- علاج الجريمة بعد وقوعها

فجريمة الزنا مثلاً سلك القرآن الكريم فيها العلاج الوقائي اولاً فحرم النظر الى العورات وذلك في قوله تعالى**[قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ]**النور/٣٠ وقال تعالى **[وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾النور /٣١ وقال سبحانه تعالى **[وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا]**الاسراء/٣٢ وعالج تلك الجريمة بعد وقوعها بايجاب الحد على فاعلها فقال تعالى ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ]**النور /٢

(الشنقيطي ١٩٩١م:ب)

وتنفيذ أحكام الله وحدوده الشرعية بين الناس من الوسائل العظيمة لتحقيق الأمن والحياة المستقرة كما قال تعالى **[وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ** ﴾البقرة/١٧٩ فكان في شرع القصاص حياة للناس لأن القاتل إذا علم انه سيقتل أمتنع عن جريمته فكان في ذلك حياة للنفوس .

(ابن كثير ١٩٩٩م: ٤٩١/١)

خامساً: تربية الامة على تحقيق الأمن وابعاد عما يخل به وذلك عن طريق العمل والممارسة في أوقات محددة وأماكن مخصصة فمن تعود الأمن فيها فسيقوده الى المحافظة على الأمن في غيرها وذلك فيما يأتي :

١- حرم ابتداء القتال في الأشهر الحرم كما في قوله تعالى **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آَمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآَنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ]**المائدة /٢ يعني لا تستحلوا القتال فيه

(ابن كثير ١٩٩٩م :٩/٢)

٢- منع المحرم من ايذاء الناس والطير والدواب والبنات وقتل الصيد فقال تعالى **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾** المائدة /٩٥

٣- جعل الحرم أمناً للناس يأمن الخائف إذادخله فقال تعالى**[وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ]**البقرة/١٢٥ وقال تعالى﴿**فِيهِ آَيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آَمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ** ﴾

ال عمران/٩٧

سادساً: التأكيد على أهمية توفير الغذاء والطعام لمن يحتاجه (الأمن الغذائي) من خلال حث اولي الفضل والسعة للتصدق والانفاق كما في قوله تعالى ﴿**وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ﴾النور /٢٢واذا علم ان الأية نزلت تنهى عن الامتناع عن التصدق على من شارك في اشاعة الإفك (الطبري ١٠٣/١٨)

فيستنتج انه لا يجوز العبث او المساس بحاجات الغذاء او ايقاف من النفقة على المحتاجين او قطع موارد العيش او الايقاف عن العمل او للاعتداء على الحريات والكرامات بسب الاختلاف في المواقف او اتخاذ ذلك وسيلة لهداية الناس (الكيلاني ١٩٩٨: ٣٦٣)

سابعاً: تشريع الآداب والاحكام التي تضمن أمن الاسر والبيوت والمحارم ويظهر ذلك من خلال تشريع احكام الاستئذان على البيوت ومنع دخولهم الا بإذن اهلها وتحريم النظر لعوراتهاوحرماتها وتشريع الاستئذان حتى داخل البيت الواحد قال تعالى[**فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ]** النور /٢٨ وقال تعالى النور[**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ]**/٥٨-٥٩ وبذلك تتحقق السكينة النفسية والاطمئنان الشعوري إذ يكون البيت المكان الذي تأوي إليه النفس لتطمئن وتسكن وتأمن فيكون لاهله بمثابة الأمن والسكينة والراحة (شديد :١٤٠) ولذلك قيل ان الفرد الذي لا يستمتع في بيته بالسلام والامان لن يعرف للسلام قيمة ولن يتذوق له طمعاً ولن يكون عامل سلام وفي نفسه قلق وأضطراب (نبهان ١٩٩٢: ١١٦)

ثامناً: إقرار التشريعات التي تحافظ على أمن المجتمع والتي منها

١- امر أفراد المجتمع برفض الاشاعات ومنع ترويجها في المجتمع واتهام مروجيها بالكذب قال تعالى ﴿**لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ**﴾/١٣ وقال تعالى[**وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ النور/١٦-٧ لان من شأن هذه الاشاعات إن لم تواجه ان تكون وسيلة لتوهين قوة الصف الاسلامي وزعزعة وفقدانه امنه(نوفل ١٩٨٣:٤٥)

٢- عدم إقامة عقوبة حد الزنى بمجرد التهمة او الاشاعة وانما باقامة البينة بالشهادات الاربعة قال تعالى﴿**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ**

شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ]النور /٤ وفي هذا تطمين للمسلم من ان يرميه أحد بسوء او ان يؤخذ بجريمة هو منها بريء.

٣- العمل على اشاعة الأمن والاستقراربتطبيق العقوبات على العابثين بحرمات الناس فجاء الامر باقامة حد القذف شديداً وحازماً وجامعاً بين الجلد واسقاط والتفسيق لكيلا تقال كلمة عن عرض الا اذا كانت جريمة عليها بينة مؤكدة (شديد:١٥٠)

وجاء الوعيد كذلك شديداً ومخيفاً **[الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ]** النور/١٩وذلك ليكون للاعراض قداستها وصيانتها وألا يكون هناك من يعكر أمن المجتمع وتماسكه. (اديب د.ت:٩٥)

مقومات الأمن الأجتماعي في القرآن الكريم

يعد الأمن الأجتماعي مطلباً عزيزاً تسعى الى تحقيقه الدول بأسرها ، وبكل ماتملكه من قوى لعلمها ما به من الحياة السعيدة المستقرة ، وما به من بقاء المجتمعات ،ونموها،وأزدهارها وسعادتها ورخائها ،ولهذا لا نجد عصراً من العصور ولا أمة من الامم الا وأعطت هذا الأمر حقه من العناية فجندت الجنود وشيدت الثكنات ، وانفقت الاموال ، عملت ما في وسعها من الاسباب التي توصل اليه . ولا يمكن لمجتمع من المجتمعات أو أمة من الأمم ان تحقق الأمن الا أذا حققت أسبابه ، ومقوماته وتغلبت على موانعه ومعوقاته . وسيحاول الباحث في هذا البحث الاشارة الى المقومات التي وردت في القرآن الكريم وهي كالأتي :

اولاً الايمان بالله : ان التصديق بالله عزوجل ، وبما جاء من عنده على ألسنة رسله ،والايمان بهم جميعاً ، وبكتب الله المنزلة ، وملائكته ، واليوم الآخر ، والإيمان خيره وشره يحدث في النفس الأمن والطمأنينة ، وذلك بما يحدثه فيها من تصور كامل للدنيا والأخرة ، وقد كان لهذا الإيمان أثر عظيم في نفس المؤمن ،وتزكيتها وتطهيرها وطمأنينتها وثقتها بربها ، وهذا هو الذي تجلى في موقف إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى **[وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ**

بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨١) الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ (٨٢)]الانعام/٨٠-٨٢ يحاول قومه فيما انتهى إليه من اليقين ، وفيما انشرح له صدره من توحيد الله ، ويخوفونه آلهتهم وأنها ستنزل عليه ضراً ولكن أنى لهذا التخويف أن يدخل في قلبه لذا واجههم وهو مطمئن البال راسخ المعتقد كرسوخ الجبال لا يخاف الا الله وحده فلا آلهتهم تخوفه ولا أجسادهم توجله ، ومن اعتمد على الله كفاه ، ومن اعتمد على غيره وكل إليه ، وقد ظهر هذا في قول ابراهيم فهم إولى بالخوف منه ، وهواولى بالأمن منهم **[فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ]**الذي يؤمن بالله ويكفر بغيره ام الذي يشرك بالله ، ونجد الجواب مباشرة بعد هذا التساؤل حاضراً مما يدل على وضوح الجواب فلا يحتاج الى نظر او تأمل **[الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ]** فمن كانت هذه صفته الإيمان وعداوة الشرك أطمأن في حياته فلا خوف أو تنغيص او كدراً فالإيمان من أهم مصادر الأمن ، وصاحب الإيمان من اكثر الناس أمناً ، وهو أمر نسبي فمن قوي إيمانه وقوي يقينه ظهر منه وانتفى خوفه ويتدرج الأمن على حسب الإيمان قوة وضعف . (الهويمل ١٩٩٩م:١١)

ثانياً اقامت الواجبات :

الإيمان من مقومات الأمن في المجتمع كما ذكر سابقاً . بل هو أساسها وأصلها ، وأذا انضم الى الإيمان العمل وهواقامت الواجبات التي هي التطبيق العملي للإيمان تحقق الأمن والمقصود باقامة الواجبات هي الفرائض التي فرضها الله سبحانه وتعالى على عباده ، وهي أقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي قوله تعالى **[الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ(٤٠) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآَتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٤١)]**

الحج/٤٠- ٤١ ان اقامة الصلاة على الوجه الذي أمرنا به رسولنا ^ وعلى الصفة التي كان يؤديها لهو من مقومات ومن دعائم الأمن ،و حفظ المجتمع من كل ما من شأنه ان يدخل اليه الفزع ، والخوف والقلق . فأذا اديت الصلاة على الصفة التي أمرنا بها زكت نفس مؤديها وطهرت قلبه وصفت سريرته فلا يؤذي احداً ، ولا يعتدي على أحد ولا يبغض احداً ولا يحسد احداً ، ولا يرضى بشيء من ذلك لغيره وهذا من أعظم اسباب الأمن في الدنيا فهي كذلك من اسباب الأمن في الأخرة

بقوله تعالى [**إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآَتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ البقرة/٢٧٧ وإيتاء الزكاة هي من اسس صلاح المجتمع ووسائل طمأنينته والمتأمل في النصوص الواردة يجد اثر الزكاة في حفظ الأمن ، الامن من الجرائم ، الأمن على المال ذاته ، الأمن من القتل ،الأمن من القحط بل الأمن في جميع الأتجاهات ، وقد نسب اغلب المفكرين من الفلاسفة ورجال القانون جنوح وانحراف الانسان في المجتمع الى الاسباب الاقتصادية ، واعتبر الحاجة والعوز والفقر من اهم العوامل التي تدفع المعدوم الى أختيار سلوك ملتو (الزلمي ١٩٨٥م:١٧)

كما منع الزكاة عن المعوزين ينشأ عندهم البغض والعداء والحقد على الأغنياء وبوصلهم اليهم ينتفي هذا كله والنفوس مجبولة على حب من أحسن أليها ، واذا وجد الحب بين الاغنياء والفقراء أمن الطرفان ، أمن الغني على ماله من أن تحيق به دعوات المحتاجين وأمن من الاعتداء عليهم منهم وكذا أمن الفقير من الفقر ومن الاعتداء على الغني فعاش المجتمع في أمن وأمان ، وهذا هو حال الزكاة في تثبيت الأمن وانتشاره على ربوع الأرض ونشر المحبة بين أفراد المجتمع بسب هذا المال يقول سبحانه وتعالى [**الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢)**]البقرة /٢٦٢ لا خوف عليهم من فقر ولا من حقد ولا من غبن ولا غير ذلك من مخاوف . وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من المهمات المهمة في المجتمع ، وقد بين الله عز وجل منزلته العظيمة في القرآن الكريم ، وبين حاجة المجتمع اليه ففيه التناصح والتواصي بالحق والصبر عليه ، وبه يحصل الأمن الأمان وبدونه يحصل الخطر والخوف والكوارث العظيمة فهو واجب من اعظم الواجبات ويقود المجتمع الى طريق الصواب والاصلاح ،ويدفع عنه الفساد والنكبات يقول الله عز وجل [**فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ (١١٦)** ﴾ هود /١١٦ يقول الرازي واراد بالذين ظلموا تاركي النهي عن المنكر اي لم يهتموا بما هو ركن عظيم من أركان الدين وهو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واتبعوا طلب الشهوات واللذات (الرازي :٧٥/١٨)

ويقول تعالى [**وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**]الانفال/٢٥ اي لا تصيب الظالمين فحسب بل تصيب معهم من لم يغير المنكر ولم ينه عن الظلم

وان لم يظلم يقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في تفسير الاية السابقة امر الله المؤمنين ان لا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب (الطبري : ٤٧٤) وهذه النصوص مما في القرآن الكريم مما يبين منزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الاسلام ، وان به يحصل الأمن ويسير المجتمع الى بر الأمان فيأمن من ارتكاب الفواحش والمعاصي ويأمن من نزول العذاب عليهم، والعذاب يتنوع فقد يكون بتسليط الاعداء ، وقد يكون بتسليط الحكام الظلمة ، وقد يكون بمنع استجابة الدعاء ، او بتفشي الامراض ، او بالجوع والفقر ، او بغير ذلك ، وهذا ما نلمسه ونعيشه في أيامنا الحالية ولا حول ولا قوة الا بالله .

ثالثاً: تطبيق الحدود :

لقد شرع الله(جل وعلى) حدوداً وينهى عن تجاوزها وتعديها قال تعالى **[يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾** الطلاق/١ وقال تعالى **[أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾البقرة/١٨٧** ومن هذه الحدود قتل القاتل ،وقطع يد السارق ، وحد الحرابة لقطاع الطريق ،وحد رجم الزاني المحصن ، وجلد غير المحصن وجلد القاذف ،وشارب الخمر الى غير ذلك من الحدود التي شرعت لحفظ الأمن في الدماء والانساب والاعراض والاموال والعقول او الطرق او السلطة وأمن المجتمع وحفظ وحدته ومنع تفريق كلمته(مجلة البحوث الاسلامية :١٠٤) ان المتأمل في هذه الحدود على اختلافها وطريقة ايقاعها ليعلم انها انما شرعت من اجل أمن المجتمع وردع من تسول له نفسه الاقدام على إخلال أمنه والعبث به في اي جانب من جوانب ليعبد الناس ربهم في أمن وطمأنينة الى غير ذلك من الحكم التي تكون ظاهره في هذه الحدود.وفيما يتعلق بحماية النفوس والمحافظة على آمنها شرع حد القصاص من القاتل عمداً قال تعالى **[وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾**البقرة ٠٦٩ وهكذا في حماية الأعراض حيث شرع حد

الزنا للبكر والثيب وكيف أشترط في إقامة هذا الحد ان يكون على ملأ ليكون أبلغ في الزجر عند ارتكاب هذه الجريمة الشعناء ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ **النور/٢ وهكذا في آمن الناس في اموالهم التي هي عصب الحياة شرع حد السرقة قطع يد السارق جزاءً له لاستخفافه بالأمن واعتدائه على ما ليس له . وهكذا في من اخل بأمن الطرق أخاف الناس في طرقاتهم شرع في حقهم حد الحرابة قال تعالى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾المائدة/٣٣** وهكذا في اقامة بقيت الحدود التي شرعت في الاسلام التي أذا اقيمت تحقق أمن المجتمع آمن من الأضطراب والخوف مما تعجز بل عجزت عن تحقيقه النظم الأرضية مع ما تملكه من تقدم علمي وتكنولوجي فلا شيء يحقق الأمن ويحفظه ويصون الامة من المخاوف الا إقامة ما شرعه الله فهو اعلم بما يصلح للمجتمع .

رابعاً طاعة ولي الأمر : ولاة الأمر هم كل من تولى شؤون المسلمين وأمورهم سواء الدينية والدنيوية وقد أمر الله الامة بطاعتهم يقول الله **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا** ﴾**النساء/٥٩** وطاعتهم تكون في المعروف كما بين الرسول ٨ بقوله(السمع والطاعة ما لم يؤمر بمعصية فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)البخاري ٦ /١١٥ وقال ايضاً٨ (ولو أُستعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله أسمعوا وأطيعوا)مسلم ١٤٦٨/٣) **ويقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه :لا بد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة، فقيل : يا أمير المؤمنين هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة ؟ فقال يقام بها الحدود وتأمن بها السبل ويجاهد بها العدو ويقسم بها الفيء (ابن تيمية:٨٧)**

ففي هذه النصوص الامر بطاعة ولي الامر وبيان فيما تكون وطاعة ولي الامر من اهم اسباب الامن في المجتمع بل هي سبب لاجتماع ابنائه **[وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ** ﴾ ال عمران /١٠٣ هذا الاعتصام والسير تحت شعار واحد تحقيق للأمن والسكينة ولقد نهى الله عن التنازع والاختلاف بقوله تعالى **[وَأَطِيعُوا**

اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾الانفال /٤٦ وان تتازعوا في شيء رجعوا الى أمرائهم وعلمائهم لقوله تعالى **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا]** النساء/٥٩ والنهي عن التنازع اعم من الامر بالطاعة لولاة الامور لأنهم اذا نهوا عن التنازع بينهم فالتنازع مع ولي الامر اولى بالنهي (ابن عاشور ١٩٨٤م :٣١/١٠) فاجتماع الكلمةووحدة الراي والانقياد خلف ولي الامر وطاعته اجتماع للمسلمين وقوة لهم يأمن من وجودها المجتمع بخلاف التفرق والتناحر والاختلاف فيما بينهم فلا قائد يقودهم ولا راي يجمعهم مما ينتج عنه ضعف لكيانهم وتفريق لكلمتهم وتشتيت لرايهم حتى اصبحوا مطمعاً لعدوهم لا يأمن أحدهم جاره او من يخالفه اراءه فضلاً ان يأمن عدوه . ومن هنا ومن اجل هذا حرم الله عز وجل الخروج على ولي الامر وشق عصا الطاعة لما يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة التي لا تعد ولا تحصى ولما يترتب على ذلك من اخلال الامن وحدوث الفوضى بين افراد المجتمع وتفرق كلمته وذهاب قوته بل لما يحدث في ذلك من انتهاك للاعراض وازهاق للارواح وحصول البغضاء وغير ذلك ملاحظ في كثير من المجتمعات التي لم تعط هذا الاصل حقه ولم تعره اهتماماً فلم تدعه لقادتها ولم تطع ولاتها.

الفصل الرابع:

في هذا الفصل سيتطرق الباحث الى اهم النتائج والتوصيات التي توصل اليها

اولاً: النتائج

١- **ان الامن الاجتماعي فريضة الهية وواجب شرعي وضرورة من ضرورات استقامة العمران** الانساني

٢- ان الامن مطلب اجتماعي يؤدي الى الطمأنينة والسكون في الانفس وفي جميع شؤون الحياة

٣- من اعظم ركائز الامن في المجتمع هو الايمان بالله إذ به يتم الامن الروحي وهو الركيزة الاولى للامن الاجتماعي .

٤- القيام بالواجبات على اختلاف انواعها والبعد عن النواهي يحصل الامن الاجتماعي الحقيقي.

٥- تنفيذ القوانين والعقوبات وإقامة الحدود التي شرعها الله على الجناة والمفسدين له اثر الظاهر والملاحظ في استتباب الامن الاجتماعي .

٦- طاعة ولي الامر والسير تحت قيادة واحدة سبب من اسباب استتباب الامن الاجتماعي .

ثانياً: التوصيات

من خلال العيش مع مسائل هذا البحث خلصت الى بعض التوصيات

١- تشجيع البحوث والدراسات النظرية والعملية المتعلقة بالقرآن الكريم وتسليط الضوء على دورها في تحقيق الامن وكيفية تحقيق ذلك بغية الخروج بنتائج وتوصيات علمية وعملية يمكن تطبيقها وتنفيذها مستقبلاً .

٢- الاهتمام بالدور التربوي للجامعات والمعاهد والمدارس وحثها على تفعيل هذا الدور

المصادر

القرآن الكريم
١- ابن تيمية (د.ت) : السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ،دار المعرفة ، بيروت
٢- ابن عاشور ،محمد الطاهر (د.ت): التحرير والتنوير ، ط١ ،دار التونسية للنشر ، تونس
٣- ابن فارس ، ابي الحسين احمد (١٩٩٨م) : المقاييس في اللغة ، ط٢، دار الفكر ، بيروت
٤-ابن كثير ، ابي الفداء (١٩٩٩م) : تفسير ابن كثير ، تحقيق سامي محمد سلامة ،ط٢، دار طيبة
٥- ابن منظور ،محمد بن مكرم (د.ت) : لسان العرب ، ط١، دار صادر
٦- أديب ، محمد (د.ت) : صيانة الايمان من عثرات اللسان ، ط٢، مكتبة الدعوة ، حماة
٧- أمين ، بكري الشيخ (١٩٧٨م) : التعبير الفني في القران ، ط٣، دار الشروق ، بيروت
٨- تركي ، عبد الله عبد الحسن (د.ت) : الامن في حياة الناس اهميته في الاسلام ، د.ط
٩- الترمذي ، محمد بن عيسى (د.ت) : سنن الترمذي ، تحقيق احمد محمد شاكر وآخرون ، دار احياء التراث العربي ، بيروت
١٠- الجرجاني ، الشريف احمد بن علي (١٩٨٢م) : التعريفات ، ط١ ،دار الكتب العلمية
١١- الجيزاني ، محمد بن حسين (٢٠٠٥م) : معالم اصول الفقه عند السنة والجماعة، ط٥ ،دار ابن الجوزي
١٢- الرازي ، ابو بكر فخر (د.ت) : التفسير الكبير ، دار احياء التراث العربي ، بيروت
١٣- الزلمي ، مصطفى ابراهيم (١٩٨٥م) : منهج الاسلام في مكافحة الجريمة ، مطبعة شفيق ، بغداد
١٤- الزهراني ، هاشم محمد (٢٠٠٤م) : الامن مسؤولية الجميع رؤية مستقبلية ، بحوث ندوة المجتمع والامن
١٥- السيوطي ، الحافظ ابي بكر (١٩٩٤م) : الاتقان في علوم القرآن ، تحقيق خليل محمد العربي ،ط١، مطبعة ومكتبة الفاروق ، القاهرة
١٦- الشاطبي ، ابراهيم بن موسى اللخمي (١٩٩١م) : الموافقات في اصول الشريعة ، تعليق عبد الله دراز ، ط١، دار الكتب العلمية ،بيروت
١٧- شديد ،محمد (د.ت) : منهج القرآن في التربية ، دار التوزيع الاسلامية .
١٨- الشنقيطي ،عبد بن الشيخ محمد (١٩٩١م) : علاج القرآن الكريم للجريمة ، ط١.
١٩- الصباغ ،محمد (١٩٧٣م) : لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير ، ط١، المكتبة الاسلامية ، بيروت.
٢٠- الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير(د.ت) :جامع البيان ،دار الفكر ، بيروت.
٢١-عثمان،محمد الصايم وآخر (٢٠٠٤م):المسؤولية الامنية ودور المؤسسات التعليمية في تحقيقها، ندوة المجتمع والامن.
٢٢- عمر ، احمد (١٩٩٥م) : منهج التربية في القرآن والسنة ، ط١، دار المعرفة ، دمشق.
٢٣- الكيلاني ، ماجد عرسان (١٩٩٨م) : اهداف التربية الاسلامية ، مؤسسة الريان ، بيروت.
٢٤- الماوردي ، (١٩٩١م) : ادب الدنيا والدين ، تحقيق مصطفى السقا ،ط٢، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٢٥- محمد ،إدريس حامد (٢٠٠٤م) : دور الاسرة في امن المجتمع ، مطبوع ضمن بحوث ندوة المجتمع والامن في دورتها السنوية الثالثة ، الرياض.
٢٦- محمد، عوض (١٩٨٠م) : مبادىء علم الاجرام ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الاسكندرية.
٢٧- مدني،سنبل (٢٠١١م):الامن الاجتماعي بنظرة فلسطينية، بحث منشور في مجلة لاراك، العدد/٥، السنة الثالثة
٢٨-مسلم،ابن الحجاج ابو الحسن (د.ت):صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث ، بيروت
٢٩- نجاتي ، محمد عثمان (١٩٨٠م) : منهج التأصيل الاسلامي لعلم النفس ، مجلة جامعة الامام محمد الاسلامية عدد/٣
٣٠- نبهان ، محمد (١٩٩٢م) : الواقع الفاسد وضرورة التغير ، ط١، دار النشر
٣١- نوفل ، احمد (١٩٨٣م) : الاشاعة ، ط١، دار الفرقان ، عمان
٣٢- الهويمل ، ابراهيم سلمان (١٩٩٩م) : مقومات الامن في القرآن الكريم ، المجلة العربية للدراسات الامنية ، مجلد /١، عدد/٢٩
٣٣- يوسف ، محمد السيد (٢٠٠٢م) : منهج القرآن في اصلاح المجتمع ، دار السلام ، القاهرة.